

الحقيبة التدريبية لمادة التربية الإسلامية



تم تحميل هذا الملف من موقع المناهج الإماراتية

موقع المناهج ← المناهج الإماراتية ← الصف الحادي عشر ← تربية اسلامية ← الفصل الثالث ← ملفات متنوعة ← الملف

تاريخ إضافة الملف على موقع المناهج: 2026-06-14 22:27:28

ملفات اكتب للمعلم اكتب للطالب ا اختبارات الكترونية ا اختبارات ا حلول ا عروض بوربوينت ا أوراق عمل
منهج انجليزي ا ملخصات وتقارير ا مذكرات وبنوك ا الامتحان النهائي ا للمدرس

المزيد من مادة
تربية اسلامية:

إعداد: مدرسة درب السعادة

التواصل الاجتماعي بحسب الصف الحادي عشر



صفحة المناهج
الإماراتية على
فيسبوك

المزيد من الملفات بحسب الصف الحادي عشر والمادة تربية اسلامية في الفصل الثالث

المراجعة الشاملة وفق الهيكل	1
الهيكل الوزاري 2026 الرسمي	2
كتاب دليل المعلم المجلد الثالث نسخة 2025-2026	3
كتاب الطالب المجلد الثالث نسخة 2025-2026	4
حل نموذج اختبار وفق الهيكل الوزاري	5

اسم الطالب/ة :
الصف : الحادي عشر، الشعبة :
التاريخ : / / 2026

مادة التربية الإسلامية

الحقيبة التدريبية

الفصل الثالث / العام الدراسي 2025-2026

اقرأ الأسئلة التالية بتمعن واختر الإجابة الصحيحة فيما يلي :

السؤال 1: يَتَمَيَّزُ اللَّفْظُ الْقُرْآنِيُّ بِدِقَّةٍ دِلَالِيَّةٍ تُبَيِّنُ التَّسْلِيمَ الْمَطْلُوقَ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ.
مَا مَعْنَى لَفْظِ (الْخَيْرَةُ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ} الأحزاب: 36؟

1- الاختيار والانتقاء الحر.

2- الإجبار والإكراه على الفعل.

3- التردد بين أمرين.

4- المشورة وأخذ الرأي.

السؤال 2: يَفْطَحُ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ كُلَّ صِلَةٍ لِأَحْكَامِ الْجَاهِلِيَّةِ الْقَائِمَةِ عَلَى التَّبَيُّ، مُؤَكِّدًا عَلَى أَنَّ الْأُخُوَّةَ الدِّينِيَّةَ هِيَ الْأَسَاسُ.

مَا دِلَالَةُ قَوْلِهِ تَعَالَى: {مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ} الأحزاب: 40؟

1- إثبات نسب النبي في الإسلام.

2- نفي الأبوّة النسبيّة لرجال المسلمين مع إثبات الرسالة وختم النبوة.

3- الحث على تسمية الأبناء باسم محمد.

4- بيان أن الرسول لم ينجب أولاداً ذكوراً مطلقاً.

السؤال 3: تَضُمُّ الْآيَاتُ الْكَرِيمَةُ أَحْكَامَ التَّجْوِيدِ الَّتِي تُعِينُ عَلَى تِلَاوَةِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى تِلَاوَةً صَحِيحَةً.
مَا حُكْمُ النَّوْنِ السَّاكِنَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ} الأحزاب: 56؟: {أَنْ يَكُونَ}؟

1- الإظهار الحلقّي.

2- الإدغام بغنة.

3- الإقلاب.

4- الإخفاء الحقيقي.

السؤال 4: خَصَّ اللَّهُ تَعَالَى نَبِيَّهُ الْكَرِيمَ ﷺ بِأَحْكَامٍ تَشْرِيعِيَّةٍ مُّحَدَّدَةٍ تَكْرِيمًا لِمَقَامِهِ الشَّرِيفِ وَتَخْفِيفًا عَنْهُ.
أَيُّ مِمَّا يَلِي يُعَدُّ مِنْ خُصُوصِيَّاتِ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَحْكَامِ النِّكَاحِ؟

1- وجوب فرض المهر الكبير لأزواجه.

2- إباحتها هبة المرأة لنفسها للنبي بدون مهر إن أراد أن يستنكحها.

3- جواز الزواج من غير أهل الكتاب.

4- تحريم الزواج بأكثر من أربع نساء في وقت واحد.

السؤال 5: أَرَسَى الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ جُمْلَةً مِنَ الْآدَابِ الرَّفِيعَةِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مُرَاعَاتُهَا عِنْدَ دُخُولِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ صَوْنًا لِلْخُصُوصِيَّةِ.

اذْكُرْ آدَبًا لِبَيْتِ النَّبَوَّةِ مِمَّا يَلِي؟

- 1- الدُّخُولُ فِي أَيِّ وَقْتٍ دُونَ إِذْنِ مُسَبِّقٍ.
- 2- عَدَمُ دُخُولِ بَيْتِ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَهُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِيَّاهُ.
- 3- الإِطَالَةُ فِي الْجُلُوسِ وَالْحَدِيثِ بَعْدَ تَنَاوُلِ الطَّعَامِ.
- 4- رَفْعُ الْأَصْوَاتِ عِنْدَ مُنَادَاةِ أَهْلِ الْبَيْتِ.

السؤال 6: يَتَجَلَّى مَقَامُ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ رَبِّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي الْأَمْرِ الْإِلَهِيِّ بِتَعْظِيمِهِ وَتَوْقِيرِهِ. أَيُّ مِمَّا يَلِي مِنْ دِلَالَاتِ قَوْلِهِ تَعَالَى: {إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} الْأَحْزَابُ: 59؟

- 1- أَنَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ سُنَّةٌ مَهْجُورَةٌ لَا أَجَرَ فِيهَا.
- 2- أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَسْتَغْفِرُ لِلْمُؤْمِنِينَ فَقَطْ دُونَ النَّبِيِّ.
- 3- بَيَانُ شَرَفِ الرَّسُولِ وَمَكَانَتِهِ الْعَالِيَةِ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى وَوُجُوبِ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ عَلَيْهِ.
- 4- الْإِكْتِفَاءُ بِالسَّلَامِ دُونَ الصَّلَاةِ الْفُظِيَّةِ.

السؤال 7: يَقُومُ مَفْهُومُ الْإِنْصَافِ فِي الْإِسْلَامِ عَلَى مَبَادِئٍ أَخْلَاقِيَّةٍ سَامِيَةٍ تُعْطِي كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ. أَيُّ مِمَّا يَلِي لَيْسَ مِنْ مَعَانِي وَمَقَوِّمَاتِ الْإِنْصَافِ؟

- 1- إِعْطَاءُ الْخَصْمِ حَقَّهُ كَامِلًا عِنْدَ النَّقَاضِ.
- 2- الْإِعْتِرَافُ بِالْفَضْلِ لِأَهْلِهِ وَلَوْ كَانُوا مِنَ الْمُخَالِفِينَ.
- 3- مُحَابَاةُ الْأَقْرَابِ وَتَقْدِيمُهُمْ فِي الْحُقُوقِ عَلَى حِسَابِ الْآخَرِينَ.
- 4- الْحُكْمُ بِالْعَدْلِ وَالصِّدْقِ دُونَ تَأَثُّرٍ بِالْمَشَاعِرِ الشَّخْصِيَّةِ.

السؤال 8: تَتَعَدَّدُ مَجَالَاتُ الْإِنْصَافِ فِي التَّشْرِيعِ الْإِسْلَامِيِّ لِتَشْمَلَ جَمِيعَ مَنَاحِي الْحَيَاةِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ وَالسِّيَاسِيَّةِ وَالْقَضَائِيَّةِ.

أَنْسُبِ الْمَثَالَ التَّالِيَّ: (تَجَنُّبُ إِصْدَارِ الْأَحْكَامِ الْمُسَبِّقَةِ عَلَى النَّاسِ دُونَ دَلِيلٍ ثَابِتٍ) إِلَى مَا يُنَاسِبُهُ مِنْ مَجَالَاتِ الْإِنْصَافِ:

- 1- الْإِنْصَافُ مَعَ النَّفْسِ.
- 2- الْإِنْصَافُ فِي التَّعَامُلِ الْاجْتِمَاعِيِّ وَتَقْيِيمِ الْآخَرِينَ.
- 3- الْإِنْصَافُ فِي الْمَعَامَلَاتِ الْمَالِيَّةِ وَالتِّجَارِيَّةِ.
- 4- الْإِنْصَافُ مَعَ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ فِي الْحَرْبِ.

السؤال 9: يَتَرْتَّبُ عَلَى تَطْبِيقِ خُلُقِ الْإِنْصَافِ فِي الْمُجْتَمَعِ آثَارٌ طَيِّبَةٌ تَنْعَكِسُ عَلَى الْأَفْرَادِ وَالْجَمَاعَاتِ. عَيْنُ أَثَرِ الْإِنْصَافِ الْمَتَرْتَّبِ عَلَى الْمَوْقِفِ التَّالِي: (رَفْضُ شَهَادَةِ الزُّورِ لِصَاحِبِ صَدِيقٍ مُقَرَّبٍ)؟

- 1- انْتِشَارُ الْبَغْضَاءِ وَالْفُرْقَةِ بَيْنَ الْأَصْدِقَاءِ.
- 2- إِقَامَةُ الْعَدْلِ وَحِمَايَةُ الْحُقُوقِ وَسِيَادَةُ الْيَقَةِ فِي الْقَضَاءِ.
- 3- إِضْعَافُ الرِّوَابِطِ الْأُسْرِيَّةِ.
- 4- زِيَادَةُ الْمَشَاكِلِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ فِي الْبَيْئَةِ الْمَحَلِّيَّةِ.

السؤال 10: يَحْتَاجُ الْمُسْلِمُ إِلَى وَسَائِلَ وَمُعِينَاتٍ تُسَاعِدُهُ عَلَى الْإِلْتِزَامِ بِخُلُقِ الْإِنْصَافِ وَمُجَاهَدَةِ الْهَوَى. أَرَشِدْ أَخَاكَ إِلَى مَا يُعِينُهُ عَلَى الْإِنْصَافِ مِمَّا يَلِي:

- 1- التَّمَسُّكُ بِالتَّعَصُّبِ لِلرَّأْيِ دُونَ نِقَاشٍ.
- 2- تَقْدِيمُ الْمَصْلَحَةِ الْمَادِّيَةِ الشَّخْصِيَّةِ أَوْلاً
- 3- مُتَابَعَةُ سَقَطَاتِ الْآخَرِينَ وَإِبْرَارُهَا.
- 4- مُرَاقَبَةُ اللَّهِ تَعَالَى وَتَذَكُّرُ الْآخِرَةِ وَالْحِسَابِ.

السؤال 11: قَسَمَ الشَّرْعُ النِّسَاءَ اللَّاتِي يَحْرُمُ الزَّوْاجُ مِنْهُنَّ إِلَى فِئَاتٍ بِنَاءً عَلَى سَبَبِ التَّحْرِيمِ. صَنَّفِ الْمَحْرَمَاتِ التَّالِيَةَ (أُمُّ الزَّوْجَةِ، وَزَوْجَةُ الْإِبْنِ) إِلَى الْبُنْدِ الْمُنَاسِبِ:

- 1- مَنْ يَحْرُمْنَ بِسَبَبِ النَّسَبِ وَالْقَرَابَةِ.
- 2- مَنْ يَحْرُمْنَ بِسَبَبِ الرِّضَاعِ.
- 3- مَنْ يَحْرُمْنَ بِسَبَبِ الْمُصَاهَرَةِ.
- 4- مَنْ يَحْرُمْنَ بِسَبَبِ جَمْعِ مُوَقَّتٍ.

السؤال 12: جَاءَتْ تَفْصِيلَاتُ الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي مَسْأَلَةِ النِّكَاحِ لِحُكْمٍ جَلِيلَةٍ تَتَعَلَّقُ بِصِيَانَةِ الدِّينِ وَحِفْظِ هَوِيَّةِ الْأُسْرَةِ.

وَضَحِ الْحُكْمَةَ مِنْ تَحْرِيمِ الزَّوْاجِ بِمَنْ لَا دِينَ لَهَا (كَالْمُشْرِكَةِ الْمَلْحَدَةِ)؟

- 1- لِأَنَّ الزَّوْاجَ مِنْهَا يُكَلِّفُ أَمْوَالاً طَائِلَةً.
- 2- خَطَرُهَا عَلَى دِينِ الرُّوجِ وَنَشْأَةِ الْأَبْنَاءِ لِعَدَمِ وُجُودِ قَاسِمٍ عَقْدِيٍّ مُشْتَرَكٍ.
- 3- لِأَنَّ الْمُجْتَمَعَ يَرْفُضُ مِثْلَ هَذِهِ الْعِلَاقَاتِ جُغَرَاوِيًّا فَقَطْ.
- 4- عَدَمُ قُدْرَتِهَا عَلَى تَعَلُّمِ الْعَادَاتِ وَالتَّقَالِيدِ الْمَحَلِّيَّةِ.

السؤال 13: تَتَمَيَّزُ بَعْضُ أَحْكَامِ التَّحْرِيمِ بِأَنَّهَا لَيْسَتْ دَائِمَةً، بَلْ تَرْتَبِطُ بِوُجُودِ عِلَّةٍ مَعِينَةٍ تَزُولُ بِانْتِهَائِهَا. أَيُّ مِنَ النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ التَّالِيَةِ دَلِيلٌ عَلَى التَّحْرِيمِ بِسَبَبٍ عَارِضٍ (مُوقَّتٍ)؟

- 1- قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ}.
- 2- قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَنَّ}.
- 3- قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ}.
- 4- قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ}.

السؤال 14: تَمَيَّزَتْ حَيَاةُ النَّبِيِّ ﷺ بِأَعْلَى مَظَاهِرِ الْخُلُقِ الرَّفِيعِ وَالتَّعَاطُفِ مَعَ أَهْلِ بَيْتِهِ لِيَكُونَ قُدْوَةً لِأُمَّتِهِ.

أَشِرْ إِلَى مِثَالِ رَحْمَةِ الرَّسُولِ ﷺ بِأَهْلِهِ وَعِيَالِهِ مِمَّا يَلِي:

- 1- الْإِنْشِغَالُ النَّائِمُ عَنْهُمْ بِالتَّجَارَةِ وَالْأُمُورِ الْعَامَّةِ.
- 2- تَرْكُ تَوْجِيهِهِمْ نَحْوَ الْعِبَادَاتِ رِعَايَةً لِحُرِّيَّتِهِمْ.
- 3- فَرْضُ شُرُوطٍ قَاسِيَةٍ عَلَيْهِمْ فِي الْمَعِيشَةِ الْيَوْمِيَّةِ.
- 4- تَقْبِيلُهُ لِلْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَمُلَاعَبَتُهُمَا وَمُعَاوَنَةُ زَوْجَاتِهِ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ.

السؤال 15: تَعُوذُ الرَّحْمَةُ النَّبَوِيَّةُ بِالنَّفْعِ الْعَمِيمِ عَلَى الْمُجْتَمَعِ الْبَشَرِيِّ كُلِّهِ إِذَا تَمَّ تَمَثُّلُهَا كَسُلُوكِ عَمَلِيٍّ. حَدِّدْ أَثَرًا لِلرَّحْمَةِ فِي الْمَجْتَمَعِ مِمَّا يَلِي:

- 1- زِيَادَةُ جِدَّةِ التَّنَافُسِ الْمَادِّيِّ الصَّارِمِ بَيْنَ الْأَفْرَادِ.
- 2- شُيُوعُ الْأَمْنِ النَّفْسِيِّ وَتَأَلُّفُ الْقُلُوبِ وَتَمَاسُكُ الْبِنَاءِ الْاجْتِمَاعِيِّ.
- 3- إِضْعَافُ الْقُدْرَةِ عَلَى مُوَاجَهَةِ التَّحْدِيَّاتِ الصَّعْبَةِ.
- 4- تَحْقِيقُ الْمَكَاسِبِ الْمَالِيَّةِ السَّرِيعَةِ لِلْمُؤَسَّسَاتِ.

السؤال 16: وَرَدَتْ فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ مُفْرَدَاتٌ تُحَدِّدُ الْهَيْئَةَ الصَّحِيحَةَ لِلْبَاسِ الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ خَارِجَ بَيْتِهَا.

مَا اللَّفْظُ الَّذِي يَعْني (الثوب الواسع) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {يُذْنِبْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ} الْأَحْزَاب: 59؟

- 1- الْجَلَابِيبُ.
- 2- أَدْنَى.
- 3- يُعْرَفَنَّ.
- 4- يُؤْذَنَنَّ.

السؤال 17: جَاءَ الْأَمْرُ الْإِلَهِيُّ فِي سُورَةِ الْأَحْزَابِ لِلنِّسَاءِ بِالْإِلْتِزَامِ بِالْحِجَابِ لِتَحْقِيقِ مَقَاصِدِ شَرْعِيَّةٍ رَفِيعَةٍ.

حَلِّلْ مَفْهُومَ الْأَمْرِ الشَّرْعِيِّ وَغَايَتِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفَنَّ فَلَا يُؤْذَنَنَّ} الْأَحْزَاب: 59؟

- 1- أَنَّ الْحِجَابَ مُجَرَّدُ زِينَةٍ لِمُتَمَيِّزِ الْغَنِيَّاتِ عَنِ الْفَقِيرَاتِ.
- 2- أَنَّ الْغَايَةَ هِيَ صِيَانَةُ الْمَرْأَةِ وَتَمَيُّزُ عِفَّتِهَا لِتَحْصِيلِ الْحِمَايَةِ وَمَنْعِ الْأَدَى عَنْهَا.
- 3- فَرَضُ الْعُرْلَةِ النَّاتِمَةِ عَلَى الْمَرْأَةِ وَمَنْعُهَا مِنَ الْمُشَارَكَةِ الْعِلْمِيَّةِ.
- 4- التَّضْيِيقُ عَلَى الْمَرْأَةِ فِي حُرِّيَّتِهَا الشَّخْصِيَّةِ دُونَ سَبَبٍ.

السؤال 18: يَرْبِطُ الدِّينُ الْإِسْلَامِيُّ بَيْنَ سُلُوكِيَّاتِ الْحِشْمَةِ وَتَجَنُّبِ مَوَاطِنِ الشُّبُهَاتِ لِحِمَايَةِ الْعَرَضِ.

مَا الْآيَةُ الَّتِي تَتَّفِقُ دَلَالَتُهَا مَعَ حَدِيثِ: «فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرَضِهِ»؟

- 1- قَوْلُهُ تَعَالَى: {لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ}.
- 2- قَوْلُهُ تَعَالَى: {ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفَنَّ فَلَا يُؤْذَنَنَّ}.
- 3- قَوْلُهُ تَعَالَى: {مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا نُفِجُوا أُخْذُوا وَقُتِلُوا تَفْتِيلًا}.
- 4- قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا}.

السؤال 19: شَرَعَ الْفَقْهُ الْإِسْلَامِيُّ شُرُوطاً وَاضِحَةً لِلْبَاسِ الْمَرْأَةِ خَارِجَ الْمَنْزِلِ حَتَّى يُؤَدِّيَ وَظِيفَتَهُ الشَّرْعِيَّةَ.

وَضَحِّ شَرْطَ الْحِجَابِ الشَّرْعِيِّ لِلْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ مِمَّا يَلِي:

- 1- أَنْ يَكُونَ ضَيِّقاً يُبَيِّنُ مَفَاتِنَ الْجَسَدِ.
- 2- أَنْ يَكُونَ سَاتِراً لِجَمِيعِ الْبَدَنِ، وَاسِعاً لَا يَشِفُّ وَلَا يَصِفُّ.
- 3- أَنْ يَكُونَ مُشَابِهاً لِلْبَاسِ الرِّجَالِ تَمَاماً.
- 4- أَنْ يَكُونَ مَلِيناً بِالزَّيْنَةِ الصَّارِخَةِ وَالْأَلْوَانِ الْمُفْتَتَةِ.

السؤال 20: تَتَجَلَّى بِلَاغَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي اخْتِيَارِ أَلْفَاظٍ تَدُلُّ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ فِي الْقَوْلِ وَالصِّدْقِ اللَّفْظِيِّ. أَيُّ مِنَ الْآيَاتِ التَّالِيَةِ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ وَرَدَ فِيهَا لَفْظٌ بِمَعْنَى (الْقَوْلِ الصَّحِيحِ الصَّادِقِ)؟

- 1- قَوْلُهُ تَعَالَى: {يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ}.
- 2- قَوْلُهُ تَعَالَى: {لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ}.
- 3- قَوْلُهُ تَعَالَى: {إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ}.
- 4- قَوْلُهُ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا}.

السؤال 21: يُرَتِّبُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الْإِلْتِزَامِ بِالْقَوْلِ الطَّيِّبِ وَالصِّدْقِ جَزَاءً عَمَلِيًّا كَبِيرًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. مَا دِلَالَةُ قَوْلِهِ تَعَالَى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ } الْأَحْزَاب: 70؟

- 1- أَنَّ أَعْمَالَ الْإِنْسَانِ مُصْلَحَةٌ تَلْقَائِيًّا دُونَ حَاجَةٍ لِلتَّقْوَى.
- 2- أَنَّ اسْتِقَامَةَ اللِّسَانِ وَالْقَوْلِ السَّدِيدِ سَبَبٌ لِقَبُولِ الْأَعْمَالِ وَغُفْرَانِ الْخَطَايَا.
- 3- بَيَانٌ أَنَّ الذُّنُوبَ لَا تُغْفَرُ إِلَّا بِالْعَمَلِ الْمَادِيِّ فَقَطْ.
- 4- أَنَّ الْإِصْلَاحَ مَحْصُورٌ فِي الْعَلَاqَاتِ التِّجَارِيَّةِ.

السؤال 22: تُمَثِّلُ الْأَمَانَةُ الْمَسْئُولِيَّةَ الْكُبْرَى الَّتِي تَقْلَدُهَا الْإِنْسَانُ بِاخْتِيَارِهِ بَعْدَ أَنْ عَجَزَتْ عَنْهَا الْمَخْلُوقَاتُ الْعَظِيمَةُ.

إِخْتَرِ الْمَثَالَ الَّذِي يَنْطَبِقُ عَلَى دِلَالَةِ قَوْلِهِ تَعَالَى: {إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ} الْأَحْزَاب: 72؟

- 1- قِيَامُ الْمُوظَّفِ بِإِدَاءِ وَاجِبَاتِهِ الْوُظُفِيَّةِ بِإِخْلَاصٍ رَغْمَ غِيَابِ الرِّقَابَةِ الْبَشَرِيَّةِ.
- 2- التَّنَصُّلُ مِنَ الْمَسْئُولِيَّةِ عِنْدَ حُدُوثِ خَسَائِرٍ مَادِّيَّةٍ.
- 3- فَرْضُ الرَّأْيِ الشَّخْصِيِّ عَلَى الْآخَرِينَ بِالْقُوَّةِ.
- 4- تَرْكُ الْعِبَادَاتِ اعْتِمَادًا عَلَى عَفْوِ اللَّهِ النَّهَائِيِّ.

السؤال 23: حَثَّ الْإِسْلَامُ عَلَى تَمْحِصِ الْأَفْكَارِ وَعَدَمِ قَبُولِ الْأَقْوَالِ دُونَ بَرَاهِينٍ عَقْلِيَّةٍ ثَابِتَةٍ. إِسْتَعْنِ بِالْآيَةِ الْكَرِيمَةِ الَّتِي أَمَامَكَ فِي اسْتِخْرَاجِ مَهَارَةِ التَّفْكِيرِ النَّاقِدِ الْمُنَاسِبَةِ: {قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ} الْبَقَرَة: 111؟

- 1- مَهَارَةُ التَّفْلِيدِ وَالِاتِّبَاعِ الْأَعْمَى لِلْأَبَاءِ.
- 2- مَهَارَةُ الْمُطَالَبَةِ بِالْأَدِلَّةِ وَالْبَرَاهِينِ الْمُضْوَوعِيَّةِ لِإثْبَاتِ الصِّحَّةِ.
- 3- مَهَارَةُ التَّخْمِينِ الْعَشْوَائِيِّ فِي الْمَسَائِلِ الْعِلْمِيَّةِ.
- 4- مَهَارَةُ إِهْمَالِ الْحَقَائِقِ الْعَقْلِيَّةِ.

السؤال 24: يُمَثِّلُ التَّفَكُّيرُ النَّاقدُ حصناً للمُجْتَمَعِ المَعْرِفِيِّ يقيه من الانزلاق وراء الأوهام والشائعات. وَضَحْ أَهَمِّيَّةَ التَّفَكُّيرِ النَّاقدِ مِمَّا يَلِي:

- 1- يُسَاعِدُ عَلَى نَشْرِ الخِلَاقَاتِ الفِكْرِيَّةِ عَمْدًا.
- 2- يُمَكِّنُ الفَرْدَ مِنْ تَمْيِيزِ الحَقِّ مِنَ البَاطِلِ وَتَقْيِيمِ الآراءِ تَقْيِيمًا مَوْضُوعِيًّا عَقْلَانِيًّا.
- 3- يُوَدِّي إِلَى الرُّكُودِ المَعْرِفِيِّ فِي المَوْسَّاتِ.
- 4- يُشَجِّعُ عَلَى قَبُولِ كُلِّ الأفكارِ الوارِدةِ دُونَ تدقيق.

السؤال 25: يَسْعَى المَنْهَجُ الإسلاميُّ مِنْ خِلالِ تَفْعِيلِ العَقْلِ إِلَى بِنَاءِ شَخْصِيَّةٍ مُسْتَقِلَّةٍ قَادِرَةٍ عَلَى الإِبْتِكَارِ.

تَوَقَّعْ هَدَفَ التَّفَكُّيرِ النَّاقدِ وَالنَّقدِ البَنَاءِ مِمَّا يَلِي:

- 1- تَقْزِيمُ جُهودِ الآخرينَ وإظهارُ عُيوبِهِمُ لِلتَّشْهِيرِ.
- 2- الوُصُولُ إِلَى الحَقِيقَةِ وَتَصْوِيبُ الأَخْطَاءِ لِتَطْوِيرِ الأداءِ وَتَقْدِيمِ المُجْتَمَعِ.
- 3- إثباتُ التَّفَوُّقِ الشَّخْصِيِّ فِي المُنَاطَرَاتِ.
- 4- إجبارُ النَّاسِ عَلَى تَبَنِّيِ وَجْهَةٍ نَظَرٍ وَاحِدَةٍ.

السؤال 26: يَنْظُرُ الإسلامُ إِلَى أدواتِ التَّوَاصُلِ الإِجْتِمَاعِيِّ كَوَسَائِلَ بِنَاءٍ يَجِبُ تَوْجِيهُهَا لِنَشْرِ الخَيْرِ وَالْفَضِيلَةِ.

مَا هَدَفُ التَّوَاصُلِ فِي المَوْقِفِ التَّالِي: (يَقُومُ طَالِبٌ بِنَشْرِ مَقَاطِعِ تَعْلِيمِيَّةٍ قَصِيرَةٍ لِشَرْحِ مَسَائِلِ رِيَاضِيَّةٍ لِرُمْلَانِهِ؟)

- 1- السَّعْيُ لِتَحْقِيقِ الشُّهُرَةِ المَادِّيَّةِ الفَوْرِيَّةِ.
- 2- ملءُ أوقاتِ الفراغِ بأيِّ مَحْتَوًى مُنَاحٍ.
- 3- نَشْرُ العِلْمِ النَّافِعِ وَتَبَادُلُ المَنْفَعَةِ وَتَقْدِيمُ العَوْنِ المَعْرِفِيِّ.
- 4- التَّفَاخُرُ بِالفُذَرَاتِ الدَّائِيَّةِ أَمَامَ الأَقْرَانِ.

السؤال 27: تَحْمِي الآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ فِي التَّوَاصُلِ الرَّقْمِيِّ حُقُوقَ المِلْكِيَّةِ الفِكْرِيَّةِ وَتُعَزِّزُ مِصْدَاقِيَّةَ النَّاشِرِ. اسْتَنْبِطْ آدَبَ التَّوَاصُلِ الإِجْتِمَاعِيِّ مِنَ العِبَارَةِ التَّالِيَةِ: (نِسْبَةُ المَقَالَاتِ وَالأَبْحَاثِ الشَّرْعِيَّةِ أَوْ العِلْمِيَّةِ إِلَى أَصْحَابِهَا وَعَدَمُ انْتِحَالِهَا):

- 1- الإلتزامُ بِالأَمَانَةِ العِلْمِيَّةِ وَتَوْثِيقِ المَصَادِرِ.
- 2- السُّرْعَةُ فِي نَقْلِ المَعْلُومَاتِ دُونَ تَتَبُّتٍ.
- 3- التَّعْلِيلُ السَّلْبِيُّ عَلَى مَنَاشِيرِ الآخرينَ.
- 4- إختيارُ العناوينِ المُثِيرَةِ لَجَدْبِ الإِنتِبَاهِ.

السؤال 28: رَغْمَ الْفَوَائِدِ الْعَدِيدَةِ لَوْسَائِلِ التَّوَاصُلِ الْحَدِيثَةِ، إِلَّا أَنَّ سُوءَ اسْتِخْدَامِهَا يُؤَدِّي إِلَى مَخَاطِرَ نَفْسِيَّةٍ وَاجْتِمَاعِيَّةٍ بِالْعَةِ.

حَدِّدْ خَطراً لاسْتِعْمَالِ وَسَائِلِ التَّوَاصُلِ الْاجْتِمَاعِيِّ مِمَّا يَلِي:

- 1- تَسْهِيلُ الْإِتِّصَالِ بَيْنَ الْأَقْرَابِ الْمَسَافِرِينَ.
- 2- التَّفَكُّكُ الْأُسْرِيُّ، وَانْتِشَارُ الشَّائِعَاتِ، وَإِضَاعَةُ الْأَوْقَاتِ فِيمَا لَا يَنْفَعُ.
- 3- تَوْفِيرُ مَصَادِرَ مُتَعَدِّدَةٍ لِلتَّعْلُمِ الدَّائِي.
- 4- تَعْزِيزُ الْعَمَلِ التَّطَوُّعِيِّ فِي الْمُجْتَمَعِ.

السؤال 29: تَمَيَّزَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ بِوَرَعٍ شَدِيدٍ وَدِقَّةٍ مُتَنَاهِيَةٍ فِي مَأْكَلِهِ وَمَشْرَبِهِ حِفْظاً لِبَرَكَةِ الْعِلْمِ الَّذِي يَحْمِلُهُ.

اذْكُرِ الصِّفَةَ الطَّيِّبَةَ لِلْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ الْمُسْتَنْتَجَةَ مِنْ قَوْلِهِ: «لَا أَعْلَمُ فِي مَالِي دِرْهَمًا مِنْ حَرَامٍ وَلَا شُبْهَةٍ»؟

- 1- الشَّجَاعَةُ الْكَبِيرَةُ فِي الْمَعَارِكِ.
- 2- الْوَرَعُ النَّاتِمُ وَالتَّحَرِّيُ الدَّقِيقُ لِلْحَلَالِ الْمَحْضِ وَالْبُعْدُ عَنِ الشُّبُهَاتِ.
- 3- الْكَرَمُ الْمُفْرَطُ فِي تَوْزِيعِ الْأَمْوَالِ غَيْرِ الْمَعْلُومَةِ.
- 4- الرِّغْبَةُ فِي جَمْعِ الثَّرْوَةِ وَتَنْمِيتِهَا.

السؤال 30: يَعْكُسُ الْمَنْهَجُ الْعِلْمِيُّ لِلْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَوَاضُعَهُ وَحِرْصَهُ عَلَى ضَمَانِ الصِّحَّةِ الْمُطْلَقَةِ لِأَحَادِيثِ كِتَابِهِ.

لِمَ عَرَضَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ كِتَابَهُ (الْجَامِعَ الصَّحِيحَ) عَلَى عُلَمَاءِ عَصْرِهِ مِثْلَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ؟

- 1- رَغْبَةً مِنْهُ فِي نَيْلِ جَائِزَةِ مَالِيَّةٍ مِنْهُمْ.
- 2- لِلتَّأَكُّدِ مِنْ سَلَامَةِ مَنْهَجِهِ وَتَوْثِيقِ صِحَّةِ كِتَابِهِ وَتَلَقِّي الْعُلَمَاءِ لَهُ بِالْقَبُولِ.
- 3- لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ وَاثِقاً مِنْ حِفْظِهِ الشَّخْصِيِّ.
- 4- لِكَيْ يَطْلُبَ مِنْهُمْ إِكْمَالَ النِّقْصِ فِي كِتَابِهِ.